

سنن البيهقي الكبرى

3572 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عمر المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا خالد بن الحارث عن بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة B هـ Y أن النبي A سجد في النجم وسجد الناس معه إلا رجلين أرادا أن يشهرا قال الشافعي والرجلان لا يدعان إن شاء الله الفرض ولو تركاه أمرهما رسول الله A بإعادته وأما حديث زيد فهو والله أعلم أن زيدا لم يسجد وهو القارء فلم يسجد النبي A ولم يكن فرضاً فيأمره النبي A به واحتج بما مضى من حديث رسول الله A في فرض خمس صلوات فقال الرجل هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع